

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤

بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن تنظيم التصرف في بعض موارد النقد الأجنبي

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد الصادرة بقرار
رئيس الجمهورية رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التصرف في بعض موارد
النقد الأجنبي ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التصرف في بعض موارد
النقد الأجنبي المشار إليه .

(المادة الثانية)

يسرى على التصرف في موارد النقد الأجنبي قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي
الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرفة ذي القعدة سنة ١٤٢٥ هـ
(الموافق ١٣ ديسمبر سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف